الملك فيصل الأول وإدارة الدولة العراقية 1922 – 1932م

د. أحمد خليف العفيف *

E.mail: afefahmed@yahoo.com

د. محمد عبد الكريم محافظة **

E.mail: mahafza66@yahoo.com

* كلية الهندسة التكنولوجية – جامعة البلقاء التطبيقية – الأردن

** كلية الآداب – الجامعة الهاشمية – الأردن

الملك فيصل الأول وإدارة الدولة العراقية 1922 – 1932م

د. أحمد خليف العفيف
د. محمد عبد الكريم محافظة

الملخص :

تناولت هذه الدراسة دور الملك فيصل الأول في إدارة الدولة العراقية خلال مرحلة الانتداب البريطاني.حيث سعى الملك فيصل إلى بناء وتأسيس نظام إداري يسهم في تنظيم المهام المتعلقة بالملك وعلاقاته بالمندوب السامي والحكومة والشعب. فاعتمد على الكفاءات العلمية في الإدارة وعلى أصحاب الخبرة والتجربة الذين أظهروا كفاية ودراية أثناء خدماتهم في ظل الحكم العثماني والحكومة العربية في سوريا بهدف تأسيس دولة عربية مستقلة وقوية تكون قاعدة للدولة العربية الموحدة.

وعلى الرغم من القيود التي فرضت على صلاحياته وتجاوز المندوب السامي البريطاني لصلاحياته الاستشارية المقررة في المعاهدة، ورغم أن الحكومة العراقية لم تكن متحررة طوال فترة الانتداب من ضغط وتأثير وتدخلات المندوب السامي والموظفين البريطانيين إلاَّ أن الملك فيصل كان يعمل على أن يكون له دور فعال في تقرير أمور البلاد وشؤونها في إطار اتسم بمرونة واقعية من خلال حالة التوازن بين البلاط الملكي ودار الاعتماد البريطاني للسير قدمًا في بناء جهاز الدولة الإداري وصولًا إلى الدولة المستقلة.

مصطلحات أساسية: الملك فيصل، الدولة العراقية، نظام إداريّ، المندوب السامي البريطاني، مرحلة الانتداب.

The King Faisal 1st and the Ruling Iraqi State 1922-1932

Dr. Ahmed Khalif Alafif

Dr. Mohammed A. Kareem Mahafdhah

Abstract:

This study focuses on the role of King Faisal the 1st in ruling the Iraqi state during the British mandate. King Faisal tried to lay the foundation and build a management system to help organizing his duties with relationship between the British high commissioner, Iraqi people and Iraqi government as well. This approach was based on a well qualified people as well as people with good and long experience in management, who have shown a good knowledge during their service under the Othman empire and the Arabian government in Syria. This was to establish a strong independent Arabic state, which can be the base for a united Arabic state.

Despite all the obstacles that were imposed on the king's authorities and the overruling of the British high commissioner of his authorities that were agreement a upon in the treaty. Despite the fact that the Iraqi government was not liberated during the mandate, from the pressure, influence and intervention of the British High Commissioner and the British employees; King Faisal was working to have an effective role in making decisions related to the state matters and affairs. This situation was flexible via the balance between the royal court and the British authorities to move forward in building the administrative state apparatus and establishing the independent state.

Keywords: king Faisal, Iraqi state, management system, British high commissioner, British mandate.

المقدمة:

شهد العراق خلال فترة الانتداب البريطاني 1922 – 1932، قيام جهاز إداري حكومي وفق الأسس والمبادئ الغربية، كان الأساس الأول لقيام دولة حديثة ومتطورة قياسًا بما كانت عليه البلاد زمن الحكم العثماني، أو بالمقارنة مع الدول العربية المجاورة له آنئذ. والدليل على التطور والتقدم الذي تحقق هو اعتراف المجتمع الدولي بالعراق كدولة مستقلة، وقبوله عضوًا في عصبة الأمم بعد خروجه بفترة وجيزة لا تزيد عن الخمس عشرة سنة من السيطرة العثمانية، التي امتازت بالتخلف والفساد والتفسخ الإداري، وفقدان البلاد لكثير من النظم والمؤسسات، التي تتلاءم مع المتطلبات العصرية.

إذ أن إدارة الدولة العراقية، أصبحت خلال الانتداب تخضع لإدارة حكومة وطنية مسؤولة أمام ملك عربي، ومجلس نواب منتخب من قبل الشعب، وجهاز موظفين وطني يمارس مهام إدارية تنفيذية فعلية بمشورة بريطانية، تطور تدريجيًا خلال سنوات الانتداب العشر، ولم تحل سنة 1932، حتى أصبح في معظمه عراقيًا – بعد أن كان تركيًا زمن الحكم العثماني، وبريطانيًا زمن الاحتلال – ليكون العراق أول دولة عربية، مؤهلة لدخول عصبة الأمم، لامتلاكه الكثير من سمات الدولة الحديثة والقادرة على إدارة نفسها بنفسها. هذا بالإضافة إلى أن الإدارة في العراق أصبحت أيضًا، تشكل كلًا واحدًا يخضع بشكل كامل ومباشر لإدارة الحكومة المركزية القائمة في بغداد لذلك جاءت دراستنا هذه للوقوف على دور الملك فيصل الأول في إدارة الدولة العراقية خلال فترة الانتداب البريطاني 1922 – 1932.

معتمدين في إنجازها على مجموعة من الوثائق والتقارير العراقية والبريطانية المنشورة وغير المنشورة، زودتنا بمعلومات وافية لإلقاء الضوء على الدور المهم والرئيس الذي لعبه الملك فيصل في إدارة الدولة العراقية خلال هذه المرحلة. وفيما يتعلق بمنهجية البحث فقد تمت معالجة الموضوع من خلال تقسيمه إلى مرحلتين:

المرحلة الأولى:

وتمتد من اعتلاء الملك فيصل العرش في 23 / آب / 1921 حتى صدور القانون الأساسي العراقي 21 / آذار / 1925.

لقد جاء تتويج الملك فيصل سابقًا لإقرار القانون الأساسي بأربع سنوات وبالتالي لم تكن صلاحيات الملك محددة بالشكل الذي كانت عليه بعد صدور القانون الأساسي. ومع ذلك يمكن القول إنّ الملك فيصل مارس خلال المرحلة الأولى – السابقة لإقرار القانون الأساسي – صلاحيات فعلية في إدارة الدولة، تمثلت بشكل أساسي في تعيين الوزراء وقبول استقالتهم، والمصادقة على قرارات مجلس الوزراء، والاتفاقيات والمعاهدات التي عقدت بين بريطانيا والعراق، والتدخل بشكل مباشر في شؤون الإدارة الداخلية إلى الجميع الوزارات[1].

إلا أن صلاحيات الملك خلال هذه المرحلة، كانت مقيدة بالتعليمات التي وضعها المندوب السامي[1] في تشرين ثاني / 1920، والتي كانت بمثابة دستور مؤقت. إضافة إلى القيود التي فرضتها معاهدة عام 1922. صحيح أن التعليمات التي سبق وأن وضعها المندوب السامي في تشرين ثاني / 1920،

لم تتطرق إلى صلاحيات الملك؛ لأن تنصيبه جاء لاحقًا لصدورها. إلاَّ أنها اعتبرت ملزمة للملك بعد التتويج. ومن غير الخوض في تفصيلات هذه التعليمات فقد عدت المندوب السامي، رئيسًا فعليًا من حيث الواقع للدولة؛ حيث كان من حقه رد وتعديل أي قرار من قرارات مجلس الوزراء، وتقع على عاتقه مسؤولية إدارة شؤون الدولة بالدرجة الأولى، إضافة إلى انفراده بإدارة السياسة الخارجية، والأمور العسكرية[2].

كانت مبايعة الملك فيصل ملكًا على العراق، تعني إقامة حكومة وطنية في العراق، يرأسها ملك عربي، لها مؤسساتها، وأجهزتها الإدارية ذات الصبغة الوطنية. ولا يتعدى دور البريطانيين إطار تقديم المشورة والإرشاد[3] كما أن النظام الإداري عند اعتلاء فيصل العرش كان قد قطع شوطًا في تطوره، دون التخلص من مشكلاته ونقاط ضعفه[2].

لقد سعى الملك فيصل منذ البداية إلى تشكيل نظام إداري يستند في الأساس الأول إلى حكومة وطنية، تستخدم صلاحياتها القانونية، والإدارية كافة، بعد أن أصبح من الناحية الرسمية على قمة الجهاز الإداري، وكان من الطبيعي أن يجابه بمقاومة كبيرة من قبل البريطانيين، الذين حاولوا استغلال مسألة اختياره لعرش العراق، وكانت النتيجة أن خاض معهم صراعًا سياسيًا مريرًا طوال فترة حكمه للعراق 1921 - 1933[4,3].

ومما يؤكد تصميم الملك فيصل منذ البداية على أن يكون له وللحكومة الوطنية دور فعال في رسم سياسة الدولة، وإدارتها الداخلية، رفضه لمطلب وزارة المستعمرات البريطانية في 21 / آذار / 1921 الذي جاء فيه، ضرورة إعلان الملك في خطاب التتويج، بأن السلطة النهائية في الدولة العراقية ستكون بيد المندوب السامي، وإصراره على الحكومة البريطانية للاعتراف به ملكًا مستقلًا، حتى يكون بمقدوره أن يقبض على زمام الأمور، ويتمكن من إرضاء العناصر الوطنية المطالبة بالاستقلال[4].

وأمام إصرار الملك، اضطرت الحكومة البريطانية تداركًا للموقف، أن تتراجع عن طلبها، وقد عبرت عن ذلك مس بيل [5] "G.L. Bell" بقولها: "إن حكومة صاحب الجلالة قد تنازلت في الحال ... وقد نزلت تحبو على بطنها من عليائها"[6].

لقد لاحظ الملك فيصل منذ وصوله إلى العراق، أن أعمال المستشارين البريطانين لا تقتصر على تقديم المشورة، إنما كانوا يشاطرون الوزراء السلطة التنفيذية ويتدخلون في جزيئات وتفاصيل إدارة الدولة الداخلية، مما أدى إلى حدوث ارتباك واضح في مجرى الأمور الإدارية، خاصة بعد أن أصبح الوزراء مسؤولين أمام الملك. وقد أدى هذا التداخل إلى إضعاف مكانة الموظفين العراقيين، وخلق شعورًا عامًا في مختلف أنحاء العراق، بأن الحكومة الوطنية الجديدة تأتمر بأمر الإنجليز[7,5].

ونتيجة لتوجهات الملك فيصل في بناء جهاز دولة خاضع لسيادة وطنية، حاول المندوب السامي السر برسي كوكس[8] "Percy Cox" وضع العراقيل في طريقه، وتحجيم دوره في إدارة الدولة الداخلية، ويؤكد ذلك اقتراحه على الملك فيصل بعدم التدخل في شؤون الوزارات الإدارية الداخلية، مما أثار استياء

الملك، وقيامه بإبلاغ وزارة المستعمرات رسميًا، بأن السياسة التي ينتهجها الموظفون البريطانيون في العراق، تخالف تمامًا عهود الحكومة البريطانية وتصريحاتها السابقة، بتأسيس حكومة عربية في العراق، تكون مسؤولة عن شؤون إدارته[6].

ومن أجل أن يتمكن الملك فيصل من تحقيق أهدافه ببناء جهاز الدولة، أخذ يعمل أولًا وقبل كل شيء على تقوية وضعه ومكانته داخل المجتمع العراقي. لذلك قام خلال الشهور السبعة الأولى من اعتلائه العرش، بالعديد من الزيارات إلى المناطق العشائرية، وذلك لإدراكه أهمية التقرب إليها وكسب ولائها خاصة بعد أن نجحت في تغيير مجرى سياسة الإدارة البريطانية في العراق بعد ثورة عام 1920[9]، وقد أدت هذه الزيارات خدمة مزدوجة، فقد كانت من ناحية فرصة للتعرف عليه من قبل الشيوخ والزعامات العشائرية المؤثرة في قطاع واسع من المجتمع العراقي، ومن ناحية ثانية مكنت هذه الزيارات الزعامات العشائرية من الاتصال ببعضها البعض، وفهم كل واحد منهم لظروف الآخر وماهية انحيازاته وآرائه، فضلًا عن أن وجود الملك فيصل بينهم أثار شعورًا وطنيًا بالوحدة، لما كان يتمتع به من سمعة طيبة كقائد عربي ينحدر من الدوحة النبوية الشريفة، وله دور فعال في خدمة القضية العربية، بشكل اعتبروه ضمانًا أكيدًا لطموحاتهم الوطنية[7] .

ومن أجل كسب ولاء القوى العشائرية، فقد قام بزيادة عدد الشيوخ في الوظائف الإدارية، وبشكل خاص في إدارة النواحي، حيث بلغ عددهم في نهاية عام 1921 (19) شيخًا، كان من بينهم واحد يشغل منصب متصرف المنتفك و(18) مدراء نواح، منهم: (8) في لواء المنتفك و(5) في لواء البصرة و(2) في كركوك وثلاثة موزعين على الوية الحلة، وديالي، والدليم[10].

لقد أدى اعتلاء فيصل العرش، إلى حدوث تغيير في أسلوب تقديم المندوب السامي مشورته للحكومة العراقية. ففي عهد الحكومة المؤقتة كان المندوب السامي يتصل برئيس الحكومة مباشرة. أما بعد اعتلاء فيصل العرش، أصبح الملك والمندوب السامي، يتداولان في الأمور المهمة، وبعد الاتفاق على قرار معين ينقل ذلك إلى رئيس الوزراء لإتمامه[11]. كما كان اعتلاء فيصل لعرش العرق يعد خطوة إلى الأمام قياسًا بما كان موجودًا من قبل، وقياسًا بالوضع الذي كان يسود معظم الأقطار العربية يومذاك. فقد أصبحت مصادقة الملك هي المرجع الأخير على جميع الأوامر والقرارات والتشريعات، بعد أن كان الحاكم المدني في مرحلة الاحتلال، والمندوب السامي في فترة الحكومة المؤقتة، مخولين بذلك، وهذا يعني من الناحية النظرية على الأقل، أن المندوب السامي البريطاني في العراق قد تحول إلى أشبه ما يكون بمستشار يزود بنسخة من قرارات مجلس الوزراء، وكان يحق للملك أن يرفض ويعلق ما يرتأيه من قرارات، أما في فترة الحكومة المؤقتة فقد كانت مصادقة المندوب السامي على قرارت مجلس الوزراء هي المرجع الأخير[8] .

ومنذ البداية كان تعريق المؤسسات الإدارية، إحدى المهام الأساسية أمام الملك فيصل وحكومته، عن طريق الاعتماد على الأكفاء من العراقيين، من أجل التصدي للحجج البريطانية القائلة بعدم توافر المؤهلين بين العراقيين، ممن بوسعهم أن يتقلدوا

المناصب المهمة في الدولة، لذلك منذ أن وصل العراق أبدى اهتمامًا خاصًا بعودة الضباط العراقيين المنفيين خارج العراق، من أجل الاعتماد عليهم في وظائف الدولة المدنية والعسكرية. وذلك لما لديهم من خبرة في إدارة الأعمال الحكومية منذ زمن الدولة العثمانية، وعلى الرغم من محاولة بريطانيا عرقلة هذا الأمر. إلا أن الحكومة اتخذت قرارًا بتوجيه من الملك فيصل في 24/ تشرين ثاني/1921، يقضي بتخصيص (75) ألف روبية لإعادة مجموعة من الضباط المنفيين، وعدد من الأسرى العراقيين في اليونان[12].

ومنذ وقت مبكر من عهد الملك فيصل، اتخذت الحكومة العراقية سلسلة من الإجراءات بتوجيه مباشر من الملك فيصل، بهدف تعريق المؤسسات الإدارية العراقية. فحتى تبوُّءُ الملك فيصل العرش، كانت اللغة الإنجليزية هي المتداولة في الدوائر الرسمية. واستمر الوضع على هذا المنوال حتى 27/ كانون أول/ 1921، حيث اتخذ مجلس الوزراء قرارًا يجعل اللغة العربية، هي اللغة الرسمية في جميع الدواوين الحكومية، اعتبارًا من شهر نيسان 1922[13].

ومن الأمثلة أيضًا أنّه لم يكد يمر أسبوع على التتويج، حتى قرر مجلس الوزراء في 29/آب/1921، أن تكتب جميع الإرادات الملكية، وأن تعرض على جلالة الملك بعد أن يوقع عليها رئيس الوزراء، والوزير المسؤول، ثم بعد صدورها تحفظ النسخ الأصلية منها في ديوان مجلس الوزراء، وترسل صورة منها إلى الدوائر المختصة بها، وتنشر أيضًا في الجريدة الرسمية من قبل مجلس الوزراء[14].

كما حاول الملك فيصل منذ البداية، أن يكون له دور في تقرير أمور الدولة وشؤونها بشكل فعلي في إطار اتسم بمرونة وواقعية، إلى حد كبير من وجهة نظره ومن وجهة نظر مؤيديه في أقل تقدير، ويتضح ذلك من خلال تدخله الفعلي في رفض تعيين بعض الوزراء، وكبار الموظفين العراقيين الذي كان الجانب البريطاني يرغب بتعيينهم مثال ذلك:- عند تشكيل الوزراة النقيبية الثانية 12/أيلول/1921[15]، عارض الملك فيصل رغبة المندوب السامي في إسناد منصب وزارة الداخلية إلى توفيق الخالدي، الذي عرف بنزعته الجمهورية، وميله للأتراك وطلب الملك إسناد هذا المنصب إلى ناجي السويدي، إلا أن المندوب السامي لم يقبل بذلك، وجاء الحل الوسط عن طريق إسناد حقيبة العدلية إلى الحاج رمزي بك، وهو من موظفي العهد العثماني المتميزين ويتمتع بتأييد كبير بين قبائل أبي صخير[16,9].

ونتيجة لما كان يعاني منه الجهاز الإداري من الضعف وعدم الكفاءة – تمثلت بشكل أساس في ضعف العلاقات بين الأجهزة الإدارية والسكان، وانشغال قسم كبير من الموظفين بمصالحهم الخاصة، واختيار معظمهم وفق معايير شخصية – فقد اقترح الملك على المندوب السامي في 28/ أيلول/ 1921(تشكيل مجلس إصلاحات)، يتولى مهمة تحسين وتنظيم إدارة الدولة، ومعالجة المسائل المختلفة التي تستدعي اهتمامًا سريعًا، والعناية بالكوادر الإدارية بصورة عامة[10] .إلا أن المندوب السامي رفض هذا الاقتراح المقدم من الملك بحجة أنه سيكلف نفقات باهظة، تضيف إلى المشكلات الإدارية القائمة مشكلة مالية جديدة، كما أنه ستنشأ

حالة من التداخل بين واجبات هذا المجلس (مجلس الاصلاحات) وواجبات مجلس الوزراء، واقترح المندوب السامي على الملك، أن يخاطب الوزراء في المسائل التي يراها مهمة، ويطلب منها العمل على معالجتها.

وإذا كان لا بد من تشكيل مجلس اصلاحات، فقد إقترح المندوب السامي أن تحل المسألة بتشكيل هيئة معينة، على شكل لجان صغيرة تحت إشراف الوزارات ذات الاختصاص، أو تشكيل لجنة من خمس أعضاء من ضمنهم رئيس الوزراء لدراسة موضوع تشكيل المجلس المقترح من قبل الملك، وتحضير قائمة بالمسائل التي تنتظر الحل لتكون خطة عمل للمجلس المقترح في حال تشكيله[17]. غير أن المشروع أهمل، إذ لم يحدث أي تطور في هذا الاتجاه، إنما اكتفى الملك بأن أوعز إلى الوزراء كافة، بأن يقوموا برفع ملاكات وزاراتهم متضمنة أسماء الموظفين العاملين في المراكز والملحقات مع مقادير رواتبهم، والمخصصات المعينة لهم. وأوجب على وزارة الداخلية أن تطلب إلى المتصرفين كافة هذا الأمر، كما طلب من المندوب السامي أن يوعز بمثل هذا إلى جميع المستشارين البريطانيين في سائر الإدارات، باعتبارهم مشاركين في المسؤولية الإدارية العامة[18].

لقد أدرك الملك فيصل أن من أهم أسباب ضعف الجهاز الإداري، هو أن قسمًا كبيرًا من الموظفين مازالوا يعتبرون أنفسهم موظفين معينين من قبل البريطانيين، إذ لم يحدد بعد وضع الملك وسلطاته وعلاقته بالمندوب السامي والحكومة، وبما أن المندوب السامي عين لكل منهم مستشارًا، فقد اعتبر هؤلاء المستشارون أنفسهم المسؤولين المباشرين عن الإدارة، كما كانوا زمن الاحتلال وهذا ما أدى إلى قيام نوع من التداخل والازدواجية في ممارسة العملية الإدارية، أدى في كثير من الأحيان إلى ضياع المسؤولية.

لقد تنبه الملك إلى الأمر وبشكل خاص النقطة الأخيرة، ولهذا بذل جهودًا كبيرة مع المندوب السامي من أجل تعيين وتحديد المسؤولية فيما يتعلق بالإدارة الداخلية، وفي الوقت نفسه كان مقتنعًا بأن هذا التحديد مرتبطًا بتنظيم علاقته ببريطانيا (أي بعقد المعاهدة). ونتيجة لتأخر عقد المعاهدة مع ما هو حاصل من التردي والفوضى الإدارية، بات الملك قلقًا، وبدأ مركزه يميل إلى الضعف. لذلك طلب من المندوب السامي في 20/آب/1922، أن يبلغ حكومته باختيار أحد الأمرين:

الأول: أن يأخذ المندوب السامي باسم حكومته مسؤولية الإدارة وفقًا لأساليبهم.

الثاني: أن يلقوا هذه المسؤولية على عاتقه، وإطلاق يده في تدبير الأمور[19,11].

وجاء رد المندوب السامي في 22/آب/1922، مبينًا بأن المسؤولية سواء ما يتعلق بها من بالأمور الداخلية أوالخارجية، هي مسؤولية مشتركة، كما بين بأنه حتى يتم تحديد نوع العلاقة مع بريطانيا عن طريق معاهدة، لن يقبل أي تنصل من المسؤولية، لا من طرف الملك، ولا من طرف المندوب السامي، كذلك ليس هناك أي مبرر لعرض الحالة على الحكومة البريطانية. لأن المسألة هي من شوؤن الحكومة التي يترأسها الملك فيصل؛ لأن المندوب السامي هو ممثل بريطانيا في العراق (أي مستشار

الملك)، فمن المفروض أن يتوصل الطرفان إلى وسائل تدعيم الأوضاع الادارية، وإذا كان رأي الملك في أسباب ضعف الإدارة هو ما اوضحناه سابقًا، فقد اعتبر المندوب السامي الملك مسؤولًا شخصيًا عن الحالة غير المرضية في أوضاع الإدارة الداخلية، وذلك لاحتضانه العناصر الوطنية المسؤولة عن رفع الشعارات المعادية لبريطانيا، وفي رأي المندوب السامي أن الحل هو إصدار تعليمات حازمة من قبل الملك، إلى هذه العناصر من أجل أن تقلع عن نشاطها بشكل يؤدي إلى سير الإدارة سيرًا حسنًا. وأكد المندوب السامي أنه في حالة تجاهل الملك لاستشارة المندوب السامي، فإنه سيتفق مع القائد العام للقوات البريطانية في العراق، لاتخاذ الإجراءات الضرورية لإعادة الأمور إلى نصابها، وهو أمر سيتحمل الملك وحده مسؤولية نتائجه[20,11].

وأمام الضغوط التي واجهتها الإدارة البريطانية في العراق من قبل الملك فيصل والحركة الوطنية – وما يتطلبه عدم انتظام الأوضاع من ضرورة الاحتفاظ بالقوات العسكرية، وما يتبع ذلك من نفقات إضافية، تزيد من عبء الخزينة البريطانية ويثير الرأي العام البريطاني – رأت أنه من الأفضل أن تحدد مركزها القانوني في العراق عن طريق معاهدة ثنائية، تتضمن من شروط عصبة الأمم[21] ما يكفي لوضع الحكومة البريطانية، في مركز يؤهلها لأداء مسؤولياتها الانتدابية. وفي إطار هذا المنطق باشر البريطانيون بإعداد صيغة المعاهدة. وتم التوقيع عليها في 10/تشرين أول/1922[13].

وهكذا اقتضت الظروف السياسة أن تعقد معاهدة بين بريطانيا والعراق لتنظيم العلاقة بينهما، وتوضيح تفصيلات هذه العلاقة التي لم يكن قد تضمنها صك الانتداب[22]؛ مثل المسائل المتعلقة بالموظفين البريطانين في العراق، والشؤون المالية، والعسكرية والقضائية. ولكي تخفي بريطانيا في الوقت نفسه عنوان الانتداب الذي ترفضه الحركة الوطنية، ويستنكره الرأي العام في العراق، وتظهر بريطانيا: بأنها الدولة الحليفة للعراق بدل الدولة المنتدبة، الأمر الذي يقبله الملك فيصل، لأن ذلك سوف يكفل له تهدئة الحركة الوطنية الرافضة لفكرة الانتداب[23].

وقد جاءت هذه المعاهدة شبيهة إلى حد كبير لصك الانتداب؛ حيث كان هدفها الأساسي الحفاظ على النفوذ البريطاني في العراق، وتكبيل العراق بقيود مالية لا يقوى عليها وربط إدارة البلاد بشبكة من الموظفين البريطانيين المدنيين والعسكريين. فقد ذكر السر هنري دوبس[24] (H. Dobbs) في هذا الصدد: "إن المعاهدة هي أول ظفر لفيصل، ولكنه اضطر إلى التسليم بمراقبة بريطانية أوسع نطاقًا مما كان يوده المتطرفون، حيث لم تكن المعاهدة أكثر من هيكل يضاف إليه اللحم والدم بسلسلة من الاتفاقيات الملحقة في الأمور العسكرية، والمالية، والقضائية، وفي شروط استخدام الموظفين"[25].

وعلى الرغم من ذلك؛ فإن هذه المعاهدة تمثل حسب المنطق السياسي تراجعًا من جانب بريطانيا أمام العراق قياسًا بصك الانتداب، وكان دور الملك فيصل في ذلك التراجع أمرًا واضحًا ومسلمًا به، وقد تمثل التراجع في المخاض الطويل والعسير الذي رافق ميلاد المعاهدة[14]، وفي أسلوب صياغة بنودها ومضامينها في بعض الأحيان، حيث صيغت البنود

بذكاء واضح، لم يخل من محاولة جادة لأرضاء العراقيين دون التفريط بالسيطره على بلادهم، كما أنها حددت وضع المندوب السامي من حيث صلاحياته وواجباته، ودور الموظفين والمستشارين البريطانيين في إدارة دوائر الدولة المختلفة[26].

إن ما يهمنا في هذا المقام هو بيان أثر المعاهدة في صلاحيات الملك الإدارية. لقد حلت معاهدة عام 1922، محل صك الانتداب البريطاني على العراق في التعبير عن المصالح البريطانية، وشكلت في الوقت نفسه قيدًا على صلاحيات الملك فيصل وحكومته في عدة مجالات، تمثلت: في تعيين الموظفين، وإصدار القوانين والقرارات، والإدارة المالية، والقضائية، والعسكرية[27,15]، ويمكن إجمال القيود التي فرضتها المعاهدة على صلاحيات الملك الإدارية بما يأتي:

- عدم تعيين أي موظف في الوظائف التي تتطلب إرادة ملكية بدون موافقة ملك بريطانيا طول مدة المعاهدة[28].
- إلزام الملك فيصل بأن يستدل بالمشورة التي يقدمها ملك بريطانيا بوساطة المندوب السامي، التي ثبتت المعاهدة مركزه كممثل لملك بريطانيا في العراق، وذلك في جميع الشؤون المهمة التي تمس بالمصالح البريطانية المالية والدولية في العراق طوال مدة المعاهدة. وكذلك ينبغي على الملك أن يستشير المندوب السامي الاستشارة التامة في الأمور المالية، ما دامت الحكومة العراقية مدينة للحكومة البريطانية[29].
- إلزام الملك بتعيين الموظفين البريطانيين في الوظائف المخصصة لهم في دوائر الدولة[30].
- إلزام الملك باستخدام حقوقيين بريطانيين في المحاكم بعد أن يمنحهم سلطة قضائية، كما ألزمته بعرض كل لائحة قانونية تتعلق بتشكيل المحاكم، واختصاصاتها وأصول المرافعة وتعيين الحكام وعزلهم، على المندوب السامي قبل عرضها على السلطة التشريعية، ليبدي رأيه ومشورته[31].

وخلال الفترة التي تلت التوقيع على المعاهدة، حتى صدور القانون الأساسي انصبت مساعي الملك في المجال الإداري، على مسألة المشورة البريطانية. فعلى الرغم من أن المادة الرابعة من المعاهدة العراقية البريطانية 1922، حددت وضع المندوب السامي، كمستشار للملك في جميع الشؤون المهمة التي تمس بمصالح وتعهدات الحكومة البريطانية طوال مدة المعاهدة[32]. إلاَّ أن مسألة تنظيم عملية الاستشارة بقيت مشكلة قائمة طيلة فترة الانتداب نتيجة لغموض التعابير المطاطة في هذه المادة، الأمر الذي فتح المجال أمام مزاجية المندوب السامي في تفسير هذه المادة[33].

فمع أن الملك أصبح رأس السلطة في الدولة بعد اعتلائه العرش، إلا أن المندوب السامي خلال المرحلة السابقة لوضع القانون الأساسي، كان من حيث الواقع يمثل رأس السلطة العليا في الدولة، حيث استمر الموظفون البريطانيون يمارسون واجباتهم وفق الشروط التي نصت عليها عقودهم الأصلية الموقعة مع الإدارة البريطانية زمن الاحتلال، ويعدون أنفسهم أصحاب سلطة فعلية، وتبعيتهم المباشرة ليست للملك، إنما للمندوب السامي، بشكل يمكن

القول معه، إن المعاهدات والاتفاقات الملحقة بها لم تحدث تغيرًا جوهريًا في وضع الموظفين البريطانين في أجهزة الدولة الإدارية خلال الفترة الممتدة من توقيع المعاهدة حتى صدور القانون الأساسي بشكل يميزه عن المرحلة السابقة[16].

وهكذا يمكن القول من خلال ما تقدم، إن صلاحيات الملك فيصل في الفترة السابقة لوضع القانون الأساسي، كانت صلاحيات فعلية من حيث التدخل في شؤون الإدارة الداخلية للدولة، على إن هذه الصلاحيات كانت مقيدة بقيود بريطانية شديدة، وكانت القبضة الكبرى بيد المندوب السامي[17].

المرحلة الثانية: من إقرار القانون الأساسي 21/ آذار/ 1925 حتى الاستقلال 1932:

أقرت لائحة القانون الأساسي العراقي، من قبل الملك فيصل في 31/آذار/1925، بعد مباحثات مطولة بين لجنة وضع القانون الأساسي التي تألفت عام 1921، والحكومة العراقية، ووزارة المستعمرات البريطانية[34].

لقد حرصت الحكومة البريطانية، عند وضع القانون الأساسي أن تصاغ أحكامه بالشكل الذي يعزز مركزها ويخدم مصالحها في العراق، وتبين لها أن أفضل السبل لبلوغ هذه الغاية، هي وضع أكبر ما يمكن من الصلاحيات التنفيذية والتشريعية بيد الملك، وبيد المندوب السامي بصورة غير مباشرة بصفته الاستشارية[35]. ويتضح هذا الأمر من خلال مقارنة بنود معاهدة عام 1922، بأحكام القانون الأساسي، فقد نصت المادة(3) من المعاهدة" على أن الدستور يجب أن لا يحتوي على ما يخالف نصوص المعاهدة[36]، ونصت المادة (65)، من القانون الأساسي على إلزام مجلس الوزراء بعرض جميع قراراته على الملك لتلقي أوامره[37].

وكان الهدف من وراء ذلك كما ذكر دراور[38](Edwin Drower)، مستشار وزارة العدلية، إعطاء المندوب السامي الفرصة للمذاكرة حول هذه القرارات مع الملك، والاقتراح بإعادة النظر بما هو غير ملائم منها[39]. وذلك استنادًا للمادة الرابعة من المعاهدة، التي ألزمت بضرورة أخذ مشورة المندوب السامي في جميع الأمور المهمة[40]، ومع أن وضع الملك تعزز بصدور القانون الأساسي، إلاَّ أنه بقي مقيدًا بمشورة المندوب السامي. وبعد صدور القانون الأساسي العراقي في 21/آذار/1925، أصبح الملك من الناحية النظرية يترأس السلطتين التشريعية والتنفيذية، وتبعًا لذلك أخذ يتمتع بنوعين من الاختصاص، أحدهما تنفيذي، والآخر تشريعي.

وليس من شأننا هنا أن ندرس الجانب التشريعي من اختصاص الملك، إنما يهمنا في هذا المقام دراسة اختصاصاته التنفيذية الإدارية[41]. وقد حدد القانون الأساسي العراقي الأحكام الخاصة بصلاحيات الملك الإدارية بما يلي:

لقد نصت المادة (19) من القانون الأساسي على "أن سيادة المملكة العراقية للأمة، وهي وديعة الشعب للملك فيصل بن الحسين، ثم لورثته من بعده[42]. ونصت المادة 20 "على أن ولاية العهد لأكبر أبناء الملك سنًا في خط عمودي وفقًا لأحكام الوراثة"[43]، ونصت المادة (25) على أن ذات الملك مصونة وهو غير مسؤول. وبذلك فإن الملك هو رئيس

الدولة الأعلى، وله بهذه الصفة الحق في الإشراف على تنفيذ القوانين، وهذا الاختصاص يجعل الملك على قمة الجهاز الإداري، ويمنحه الفرصة للقيام بأعمال إدارية كثيرة ومهمة، وتنقسم هذه الحقوق إلى قسمين:-

الأول: حقوق شخصية يتولاها الملك بنفسه.

الثاني: حقوق يتولاها الملك بوساطة وزرائه[44].

أولًا: حقوق الملك الشخصية:

وهذه الحقوق يتولاها الملك بنفسه دون وساطة الوزراء وتشمل حقين أساسيين هما:

أ- حق الملك في اختيار الوزراء:

فقد نصت المادة (65) فقرة (5) من القانون الأساسي العراقي على "أن الملك يختار رئيس الوزراء ويقبل استقالته"[45]، وهذا الاختيار حق شخصي للملك يصدره بموجب أمر ملكي يوقع عليه بصورة منفرده ودون مشاركة أي جهة أخرى، وعلى الرغم من أن القانون الأساسي العراقي أعطى الملك حق التعيين، إلا أنه لم يتحدث عن حقه في الإقالة، كما لم ينص صراحة على منع الملك من الإقالة، لذلك يرى بعض المختصين في القانون الدستوري العراقي، أن من يمتلك حق التعيين، يمتلك حق العزل، ما دام لم يرد نص صريح بخلاف ذلك، بينما يرى آخرون أنه ما دام لم ينص القانون الأساسي صراحة على حق الملك في إقالة رئيس الوزراء يبقى الأخير محتفظًا بمنصبه، طالما أنه حائز على ثقة مجلس النواب[46]، وليس للملك حق إقالته، وذلك لأن القانون الأساسي العراقي، أراد إعطاء هذا الحق للملك حتى يجعل الكلمة العليا في ذلك لمجلس النواب.

على أنه في جميع الأحوال فإن استمرار الوزارة أو إقالتها مرتبط بشكل أساسي من الناحية النظرية بثقة مجلس النواب، حيث لا يصح قيام وزارة غير متمتعة بثقة المجلس[47]. أما الوزراء فيتم اختيارهم من قبل الملك بناء على ترشيح رئيس الوزراء استنادًا إلى نص المادة (26) فقرة (1) من القانون الأساسي، ويصادق على أمر اختيارهم الملك ورئيس الوزراء معًا، وكذلك الحال بالنسبة إلى استقالتهم[48].

هذا فيما يتعلق بالإطار القانوني النظري لعلاقة الملك الإدارية مع مجلس الوزراء، أما من حيث واقع الممارسة الفعلية، فقد تجاوز الملك في معظم الأحيان صلاحياته المقررة في القانون الأساسي. فخلال فترة حكم الملك فيصل 1921 – 1933، ليست هناك وزارة واحدة من الوزارات الخمس عشرة التي تولت الحكم خلال فترة حكمه، سقطت بسبب عدم الثقة بها في المجلس النيابي، باستثناء وزارة واحدة هي وزارة السعدون[49] الثانية، سنة 1926 التي سقطت بسبب المعارضة الشديدة التي لاقتها في المجلس النيابي، بعد توقيعها على معاهدة عام 1926، أما بقية الوزارات فقد كانت تستقيل إما تنفيذًا لرغبة الملك المباشرة، أو لاعتقادها بأنها لم تعد تحوز على ثقته، واتباعه مختلف الوسائل لإسقاطها.

وقد اتضح هذا الأمر في الفترة السابقة لصدور القانون الأساسي، وبعد صدوره مثال ذلك: تم تعديل الوزارة النقيبية الثانية في شهر نيسان عام 1922 بسبب عدم رغبة الملك في بقاء خمسة من الوزراء، على أثر غارات جماعة الأخوان على حدود العراق الجنوبية؛ وذلك لوجهات نظرهم غير الفعالة، وعدم تقديرهم لمدى خطورة الموقف وهم: وزراء الداخلية،

المالية، العدلية، المعارف، التجارة[18]. وكان السبب في انسحاب عبد المحسن السعدون من الحكم في 16/تشرين ثاني/1925، يرجع بالدرجة الأولى، إلى معارضة الملك فيصل للموقف الصارم الذي اتخذه مجلس الوزراء، ضد علماء الدين بنفيهم خارج البلاد في شهر حزيران من تلك السنة[50,19].

وكان عدم رضا الملك عن وزراة ياسين الهاشمي[51]، هو السبب في سقوطها يوم 21/ حزيران/1925 واتضح هذا الأمر عندما سعت الوزارة إلى كسب الأكثرية النيابية في المجلس النيابي، بينما سعى الملك إلى أن تكون الأكثرية في المجلس لصالح جعفر العسكري[52] ونوري السعيد[53] لأنهما من أنصار البلاط، وقد نجح الملك في مسعاه مما أدى إلى سقوط الوزارة بسبب حجب الثقة عنها[20].

واستقالت وزارة توفيق السويدي في 25/ آب/1929، نتيجة لطلب الملك منه تقديم استقالته بشكل مباشر[21]. وقدمت وزارة نوري السعيد الأولى استقالتها في 11/تشرين ثاني/1931، بناءً على رغبة الملك لعدم رضاه عن وزير الداخلية مزاحم الباججي[54]. وهذا الأمر يصدق على جميع الوزارات.

كما كان اختيار رئيس الوزراء يتم في جميع الوزارات بناءً على مشورة المندوب السامي وإن كان ذلك مخالفًا لرغبة الملك، مثال ذلك ما حدث عند اختيار ياسين الهاشمي عام 1924، حيث كلفه الملك بتشكيل الوزارة نتيجة لرغبة المندوب السامي، على الرغم من أن الملك كان غير راغب فيه[55]. كما كان الملك في بعض الأحيان يحمل رئيس الوزراء على الاستقالة تحقيقًا لرغبة المندوب السامي، مثال ذلك: ما حدث لوزارة ناجي السويدي التي قدمت استقالتها بسبب عدم تعضيد الملك للوزارة أمام ضغوط دار الاعتماد البريطانية، واستجابته لطلب المندوب السامي، مما أدى إلى إعاقة عمل المجلس، وبالتالي تقديم استقالته في 11/آذار/1930[56,22] وكان كل رئيس وزراء يجابه عند تشكيل وزارته بأمرين:

الأول: انتقاء وزراء يرضى عنهم المندوب السامي، لكونهم يعالجون قضايا علاقات بريطانيا مع العراق.

الثاني: انتقاء وزراء يتفقون مع رغبة الملك وخطه في الحكم[57].

وهكذا كان بقاء الوزراء في الحكم رهن إرادة البلاط، وبتأثير الملك في الغالب كما كانت الوزارات قصيرة العمر، وغير مستقرة، حيث كان معدل عمر الثلاث عشرة وزارة التي تولت الحكم بين 12/ أيلول/1921 – 8/ت1/1932 عشرة أشهر ونصف الشهر فقط[58].

ب – حق الملك في قيادة الجيش:

نص القانون الأساسي العراقي صراحة على هذا الحق، فقد ذكرت المادة (26) فقرة (8) أن "للملك القيادة العامة لجميع القوات المسلحة"[59]. ومع ذلك فقد اقتصرت الممارسة الفعلية لهذا الحق، على إعطاء الأوامر العامة للقادة الذين يتولون القيادة الفعلية، ويرجع السبب في ذلك إلى ضرورة وجود الملك في العاصمة، وبالأخص أوقات الحرب، إضافة

إلى الرغبة في إبعاد الملك عن الانتقادات في عدم الكفاءة الحربية والأخطاء العسكرية[60].

ثانيًا: الحقوق التي يباشرها الملك بواسطة وزرائه وتتمثل بما يأتي: [61]

- عقد المعاهدات وإعلان الحرب بشرط موافقة مجلس الأمة[62].
- إصدار مراسيم لها قوة القانون في حالة تعطل مجلس النواب، وبموافقة مجلس الوزراء عندما تقتضي الضرورة ذلك[63].
- المصادقة على القوانين ومراقبة تنفيذها، وتتم هذه المصادقة بعد انتقال لوائح القوانين، من السلطة التشريعية، إلى مجلس الوزراء، خلال فترة لا تزيد عن ثلاثة أشهر، كذلك كان من حقه الاعتراض على مشروعات القوانين ورفضها إذا لزم الأمر، ولا تكتسب القوانين الصفة القانونية بعد مصادقة مجلس النواب والوزراء عليها إلاَّ بمصادقة الملك[64].
- دعوة المحكمة العليا للانعقاد عند الحاجة، للبت في أمر يتعلق بتفسير أحكام القانون أو إذا كان أحد القوانين أو الأنظمة المرعية يخالف أحكام القانون الأساسي[65].
- حق الملك في وضع الأنظمة، من أجل تطبيق أحكام القوانين ضمن ما هو مصرح به فيها[66].
- حق الملك في تنظيم المصالح العمومية، أي التنظيم الرئيسي للوزارات، كإنشاء وزارة جديدة، أو نقل بعض الاختصاصات من وزارة إلى أخرى، وتنظيم شؤون الموظفين[67] فللملك بواسطة الوزراء أن ينشيء الوزارات والمصالح العمومية المتفرعة عنها، وتحديد أعمالها واختصاصها، وما إلى غير ذلك، ويكون ذلك تحت رقابة البرلمان[68].
- تعيين الموظفين وعزلهم، فقد نصت المادة (26) من القانون الأساسي العراقي على أن الملك بناء على اقتراح الوزير المسؤول، يعين ويعزل جميع الموظفين السياسين والمدنين والعسكريين والقضاة والحكام، ويجوز للملك أن يسقط حقه في تعيين الموظفين إلى سلطة أخرى، بمقتضى نظام يقضي بذلك، كما حدث بالفعل بعد استحداث ديوان الخدمة المدنية سنة 1927، حيث أصبحت عملية تعيين الموظفين من اختصاصه بناء على تفويض من الملك[69].
- إصدار الأوامر بإجراء الانتخابات العامة لمجلس النواب، وافتتاح المجلس وتأجيله وحله، وفقًا لأحكام القانون[70]. وتعيين أعضاء مجلس الأعيان وقبول استقالتهم[71].
- ومن الصلاحيات التي يتمتع بها الملك أيضًا، حق إعلان الأحكام العرفية وفقًا لأحكام القانون[72]، في حالة حدوث قلاقل، أو ما يدل على حدوث شيء من هذا القبيل، في أي جهة من جهات العراق، بعد موافقة مجلس الوزراء[73].

لقد تجاوز الملك فيصل هذه الصلاحيات في كثير من الأحيان، فعلى الرغم من تصريحه للمندوب السامي في 10/ أيلول/ 1925، بعد نشر القانون الأساسي بأنه سوف ينسحب من التدخل المباشر في شؤون الدولة الداخلية، ويلتزم بأحكام القانون

الأساسي، إلا أنه سرعان ما عاد إلى التدخل في شؤون الوزارات الداخلية، وكان دافعه الأساسي في ذلك، هو تركيز أكبر قسط من السلطات بيده وذلك للحد من نفوذ الموظفين والمستشارين البريطانيين، الذين كانوا يتجاوزون باستمرار صلاحياتهم المقررة في المعاهدة، واعتقاده كذلك بسوء تصرف بعض الوزراء والموظفين الذين جاء تعينهم بتأثير دار الاعتماد البريطانية. كما رأى الملك أن في حصر أكبر الصلاحيات في يده، ما يمكنه من ضبط مختلف الطبقات والجماعات في العراق، التي تعرقل بنزاعاتها وخصوماتها، ما يأمله العراق من الاستقلال الوطني في النهاية[74].

وقد ظهر دور الملك في محاولة تركيز السلطة بيده بشكل واضح، من خلال الظروف التي كانت تصحب تشكيل الوزارات وسقوطها، فعلى الرغم من أن المادة (66) من القانون الأساسي العراقي جعلت الوزراء مجتمعين ومنفردين، مسؤولين أمام مجلس النواب، وذلك من أجل الحد من نفوذ الملك على مجلس الوزراء، إلا أنه كما ذكرنا جاءت استقالة معظم الوزارات التي تألفت في عهد الملك فيصل، إما برغبة مباشرة منه، أو لشعورها بأنها غير حائزة على ثقته، ولجوئه إلى مختلف الوسائل من أجل إسقاطها[23].

لقد كان تدخل البلاط في شؤون الحكومة الإدارية، مدعاة مشكلات مستمرة بين البلاط والحكومة ودار الاعتماد، وهذا التدخل ظاهرة عامة شهدتها جميع الوزارات، وكان موقف أغلبها إيجابيًا من هذا التدخل، وذلك من أجل الحصول على ثقة ومؤازرة البلاط[24]، باستثناء وزارات عبد المحسن السعدون الأربع التي تحدت البلاط بخصوص النشاطات غير الدستورية للملك، وسعت باستمرار للحد من تدخلات البلاط في شؤونها الإدارية، والتمسك بالحقوق التي كفلها لها القانون الأساسي، الذي حدد أسس العلاقة بين البلاط والحكومة، التي أصبحت من الناحية القانونية مسؤولة أمام مجلس النواب، الذي كان صاحب الحق في منح أو حجب الثقة عنها[25]. وقد تهيأت للسعدون جملة من العوامل أعانته على موقفه، فضلًا عن دعم دار الاعتماد له، وذلك من أجل كبح جماح جهود الملك فيصل الرامية إلى السيطرة على مجلس الوزراء، وبالتالي تشكيل جبهة واحدة من البلاط والحكومة في مواجهة دار الاعتماد[26].

لقد منح القانون الأساسي كما ذكرنا الملك حق اختيار رئيس الوزراء، وكان ذلك حقًا شخصيًا غير مقيد بأي صيغة. إلا أن الاختيار من حيث الواقع كان يتم بناء على عاملين أساسيين هما:- قناعة الملك الشخصية ومصلحته من ناحية[27]، وتأثير دار الاعتماد البريطاني من ناحية ثانية، وهذا ما حدث في أغلب الوزارات، فضلًا عن استشارته لعدد من رجال السياسة دون أن يكون رأيهم ملزمًا[28].

كما أن الاختيار لم يكن يتم بناء على الأغلبية في مجلس النواب في جميع الأحوال، مثال ذلك: ماحدث عند اختيار جعفر العسكري لرئاسة الوزارة في تشرين أول/1926، مع أن الأغلبية في المجلس كانت لحزب التقدم الذي يرأسه عبد المحسن السعدون[29].

ومع أن القانون الأساسي العراقي نص على أن الملك يعين الوزراء بناء على ترشيح الوزراء[75]، إلاَّ أن الواقع كان خلاف ذلك، فقد كان الملك يجري

مشاوراته مع رئيس الوزراء في عملية الاختيار، كما كان يفرض بعضهم في التشكيل، ويرفض الأخر، وهذا ما حدث في اغلب الوزارت التي شكلت في عهده مثال ذلك: وزارة النقيب الثانية التي شكلت في عام 1922، حيث اعترض الملك على إسناد حقيبة الداخلية إلى توفيق الخالدي وطالب بإسنادها إلى ناجي السويدي[30]. ومن الأمثلة أيضًا، ماحدث في وزارة السعدون الرابعة عام 1929، حيث أُسندت وزارة الدفاع إلى نوري السعدون، وهذا ما جعل الوزارات في بعض الأحيان غير متجانسة، بشكل مما أدى إلى عرقلة أعمالها بسبب تضارب الآراء[31].

ومما كان يضعف مركز الوزارة أمام الملك، صلاحيات الملك الواسعة في تصديق قرارات مجلس الوزراء، حيث لا تعد هذه القرارات نافذه ما لم تقترن بتصديق الملك[76]. كما كانت مشاريع القرارات المهمة تعرض على البلاط قبل عرضها على مجلس الوزراء، فإن صادف ذلك قبولًا، تصاغ بعد ذلك في مواد، وترفع بصورة لائحة إلى مجلس الوزراء، وإذا تعارضت مع رغبة الملك ترد، وهذا ما كان يؤدي إلى عرقلة عمل مجلس الوزراء[32].

والأكثر من ذلك أن الملك في بعض الأحيان، كان هو الذي يطلب من مجلس الوزراء إصدار قرار معين، وليس أمام المجلس إلاَّ الموافقة، مثال ذلك، عندما طلب البلاط من مجلس الوزراء تعيين صفوت العوا كبيرًا للأمناء في البلاط، وتنظيم الإرادة الملكية، وإرسالها إلى الملك لتوقيعها[77]. ومن الأمثلة على ذلك أيضًا، ما حدث في 19/ شباط/1927، حيث وجه البلاط كتابًا إلى وزارة الداخلية عد فيه الأمير زيد بن الحسين عراقي الجنسية، وطلب تنظيم جواز سفر له، ومع أن وزير الداخلية رشيد عالي الكيلاني، أبلغ البلاط بأن ذلك مخالف لقانون الجنسية العراقي، الذي ينص على أن لا يقبل طلب التجنيس، إلا من الأفراد المقيمين فعلًا في العراق، لكن البلاط لم يستجب لذلك وطلب تنفيذ الأمر[33].

وهكذا فقد تجاوز الملك فيصل في كثير من الأحيان الصلاحيات المقررة له في القانون الأساسي، نتيجة للصراع الذي كان قائمًا بينه وبين المندوب السامي البريطاني حول الانفراد بسلطة الدولة التنفيذية، ورغبته في الحد من تجاوزات الموظفين البريطانيين داخل أجهزة الدولة العراقية حديثة العهد، وذلك من أجل تعزيز مسيرته نحو الاستقلال وإيجاد دولة عراقية مستقلة تمام الاستقلال وتكون قاعدة للدولة العربية الموحدة مستقبلًا.

وفي إطار العلاقات الإدارية بين الملك والمندوب السامي خلال الفترة التالية لوضع القانون الأساسي، فأنه يمكن القول بأنها كانت إسهامًا مشتركًا من الناحية النظرية في ممارسة السلطة ولكنها من حيث الواقع لم تكن إسهامًا متوازنا؛ وذلك لعدم وجود قوة لدى الملك يقف بها في وجه المندوب السامي، ليحد من هيمنته وتجاوزاته على السلطة، ويلزمه دوره الاستشاري المقرر في المعاهدة. فمنذ التوقيع على المعاهدة العراقية البريطانية عام 1922، انصبت العلاقة الإدارية بين البلاط الملكي العراقي، والمندوب السامي حول مسألة المشورة البريطانية، ومع أن المادة الرابعة من المعاهدة، حددت وضع المندوب السامي كمستشار للملك في جميع الشؤون المهمة التي تمس بتعهدات ومصالح الحكومة البريطانية طوال مدة المعاهدة[78]، إلاَّ أن

مسألة تنظيم الاستشارة، بقيت مشكلة قائمة طيلة فترة الانتداب، نتيجة لغموض التعابير المطاطة في المادة الرابعة، الأمر الذي فتح المجال أمام مزاجية المندوب السامي في تفسير هذه المادة[79] كما ظهرت عقبات متعددة لمبدأ الاستشارة نتيجة تباين فهم المادة الرابعة من الجانبين العراقي والبريطاني، ويتضح هذا الأمر من خلال رسالة المندوب السامي في 25/ تموز/ 1925، إلى رئيس الوزراء العراقي، التي بين فيها الأسس السليمة التي ينبغي أن تتبع في طريقة الاستشارة، تنفيذًا لما جاء في المادة الرابعة من المعاهدة، حسب الفهم البريطاني لها. وقد تمثلت هذه الأسس بما يلي:

- يؤخذ رأي مستشار وزارة العدلية البريطاني في أمر النص الأصلي في جميع اللوائح والتشريعات، أو أي تعديل يقترح فيما بعد.
- أن يثبت في منهاج الجلسة جميع اللوائح القانونية، التي ينوي النظر فيها من قبل الحكومة العراقية، وذلك قبل انعقاد مجلس الوزراء بأربع وعشرين ساعة على الأقل.
- أن تثبت جميع القوانين التي يصدقها المجلس في بيان مقررات المجلس، بنصها الكامل وشكلها النهائي، وذلك لكي تكون للمعتمد السامي الفرصة لتقديم ملاحظاته عليها، قبل أن يصدر الملك إرادته الملكية[80].

كما أرسل في الوقت نفسة السكرتير المالي للمندوب السامي، رسالة إلى وزارة المالية حدد فيها الأمور التي تستوجب الاستشارة، وهي:

- الميزانية السنوية برمتها.
- الاقتراحات المتعلقة بوضع رسوم جديدة، وزيادة الرسوم القديمة أو إلغائها، أو الإستغناء عن دفع الرسوم.
- الاقتراحات المتعلقة بالبحث عن واردات الأراضي، وتخميناتها، وتحصيلها بما في ذلك الاقتراحات العائدة إلى المساحة عن طريق (الكاداسترو)، وكذلك المتعلقة بتخمين وتحصيل الرسوم الميرية ورسوم الري.
- الاقتراحات المتعلقة بأصناف جديدة من المصاريف، بما في ذلك المشاريع المهمة في الأشغال العمومية وفي الري.
- الاقتراحات المتعلقة بتخفيض المصاريف.
- الاقتراحات المتعلقة بالعفو عن مبالغ جسيمة مستحصلة للحكومة.
- الاقتراحات المتعلقة بالامتيازات.
- الاقتراحات المتعلقة بإقراض الحكومة والاستقراض منها.
- الاقتراحات المتعلقة ببيع أو وهب أملاك الدولة الواسعة الثمينة، أو تأجيرها إلى مدة أكثر من خمس سنوات[81].

أما عن طريقة الاستشارة، فقد رأى المندوب السامي أن الطريقة المثلى هي: أن يخبر المندوب السامي دائمًا بجميع الأدوار المهمة، التي تمر فيها المشاريع والاقتراحات المالية منذ بداياتها، والأسس التي ستقوم عليها، والأهداف التي تسعى إلى تحقيقها، وينبغي أن يمنح المندوب السامي وقتًا كافيًا لإبداء اقتراحاته، أو إضافة أي أمور أخرى، كما يجب

أن يخبر أيضًا بالاقتراحات التي تقدمها الوزارة قبل رفعها إلى مجلس الوزراء، وطلب من رئيس الوزراء أن يصدر تعليماته إلى مختلف الوزارات بهذا المعنى[82].

كما تقدمت وزارة المالية في 23/ تشرين أول/ 1925 باقتراح إلى مجلس الوزراء لحل أزمة المشورة، وذلك بأن يصدر رئيس الوزراء منشورًا إلى المستشارين للقيام في حالة المداولة مع أحدهم، بصدد مسألة من المسائل المهمة المنوي عرضها على مجلس الوزراء بإخبار المندوب السامي بذلك بشكل يتيح له إبداء رأيه فيها، وعليه أيضًا أن يطلع وزيره على ما قد يطرحه المندوب السامي من أراء، وإذا تعارضت أراء المندوب السامي مع آراء الوزير فعلى المستشار أن يبلغ رئيس الوزراء بما دار حول تلك المسألة قبل عرضها على مجلس الوزراء لإصدار قرار بشأنها[83].

لقد رفض الملك فيصل هذا الاقتراح، بسبب خوفه على سلطته من اتصال الوزراء المباشر بالمندوب السامي، وكان نتيجة ذلك أن تأزمت العلاقة بين البلاط والمندوب السامي[84] خاصة بعد أن لاحظ الملك تجاوز المندوب السامي هنري دوبس إطار المشورة المتفق عليه في المعاهدة، وقيامه بالاتصال المباشر برئيس الوزراء والوزراء حول مسائل مهمة دون علم البلاط، واعتبر الملك أن هذا الأسلوب يمس مركزه كملك، ويتجاوز إطار المشورة المتفق عليه في المعاهدة، ويعيد الحال إلى الوضع الذي كان عليه العراق قبل أن يصبح ملكًا عليه[85].

وفي نهاية شهر تشرين أول/ 1926، تفجرت أزمة العلاقات من جديد بين الملك والمندوب السامي هنري دوبس، بسبب اعتراض الملك فيصل على الطريقة المتبعة في المشورة، حول القرارات واللوائح القانونية، وذلك لأنها غير محددة، ولا تتطابق مع ما يقتضيه نص المادة[86] من المعاهدة، وما يتطلبه من السرعة في إنجاز الأعمال، فقد كان المستشار يرسل إلى المندوب السامي مستطلعًا رأيه في اللائحة القانونية مهما كان نوعها، ثم يتذاكر المستشار مع الوزير بشأنها، وبعد أن يتفقا عليها يؤخذ رأي المندوب السامي ثانية، ثم تقدم إلى رئيس الوزراء، ثم يؤخذ رأي المندوب السامي مرة ثالثة، قبل عرضها على مجلس الوزراء، وبعد خروجها من مجلس الوزراء ينبغي أخذ رأي المندوب السامي أيضًا، وبعدها تعرض على البرلمان، ولا بد من استطلاع رأي المندوب السامي في أثناء المداولة، وبعد موافقة البرلمان عليها يجب أخذ مشورة المندوب السامي قبل التصديق عليها من قبل الملك. وقد بين الملك في رسالته للمندوب السامي في 25/ تشرين أول/ 1926، أن هذه الطريقة وما يتبعها من مراسلات مع وزارة المستعمرات وغيرها من شأنها إعاقة اللوائح إعاقة تكون في كثير من الأحيان مثبطة للعزائم ومؤخرة للأعمال[87].

وقدم الملك اقتراحًا حول مسألة المشورة، بحيث لا تتعدى حدود ما نصت عليه المعاهدة من الأمور المهمة، وهي التي تتعلق بتعهدات ومصالح ملك بريطانيا الدولية، وفيما يؤدي إلى سياسة مالية سليمة لحكومة العراق. كما أوضح الملك أن الطريقة السليمة للاستفادة من مشورة المندوب السامي لا تتم إلاَّ مرتين:

الأولى: عندما ترد اللوائح إلى رئيس الوزراء، ترسل نسخة عنها إلى المندوب السامي، لأجل إبداء الرأي فيها قبل عرضها على مجلس الوزراء.

الثانية: بعد موافقة البرلمان عليها. وبذلك تعطى الفرصة التامة للمندوب السامي لأجل تقديم المشورة- بخصوص ما يكون قد أدخل فيها من تعديل مهم أو أساسي، وهذه الطريقة برأي الملك تمنح الوزارت نوعًا من الاستقلال في إصدار كثير من اللوائح القانونية، وكذلك تبرر وجود المستشارين والموظفين البريطانيين، وتفتح المجال أمام الحكومة في التدرب على الحكم الذاتي، وفي الوقت نفسه تفي بالغرض المطلوب، لأجل المحافظة على ما يختص بالحكومة البريطانية من تعهدات مالية ودولية[88].

ولكي يضمن الملك سير الإدارة بشكل أفضل ويحد من تجاوزات المندوب السامي، والموظفين البريطانيين، والعراقيين، فقد اقترح مجموعة من التعليمات تمثلت في ما يأتي:

1 - أن تبدأ وزارة العدلية بوضع لائحة تتضمن تأليف هيئة حقوقية تدعى (شورى الدولة، أو شورى القوانين) يكون الغرض منها سن اللوائح القانونية على اختلاف أنواعها، والنظر في الدعاوى الإدارية.

2 - أن يصبح الحكام البريطانيون، مفتشين عدليين، على أن يحتفظوا بصفة الحكام فيما يتعلق بالقضايا الأجنبية بموجب الاتفاقية العدلية.

3 - تبحث وزارة العدلية أمر كيفية تحقيق الشكاوي التي تقدم من الأهالي على موظفي الإدارة، كما تنظر في أمر اتخاذ أحسن الطرائق لأجل توليد الطمأنينة في نفوس العموم، من نزاهة الأحكام الصادرة من قبل الموظفين الإداريين.

4 - أن تنظر وزارة العدلية، في وضع حدود للسلطات الحقوقية والإدارية حتى لا يبقى مجال لتجاوز أحدهما على الآخر[89].

إلاَّ أن المندوب السامي رفض الاقتراحات المقدمة من قبل الملك فيصل حول مسألة المشورة، في مذكرته التي أرسلها إلى الملك في 30/ تشرين أول/ 1926، متعذرًا بعدة أسباب يمكن إجمالها على النحو التالي:

إنه من الصعوبة التمييز بين المهم وغير المهم من القوانين، وبمعنى آخر القوانين التي من الضروري أخذ رأي المندوب السامي بشأنها، والتي ليس من الضروري أخذ رأيه. كما بين أنه على الرغم من مقدرة الوزراء ومستشاريهم إلاَّ أنه لا يمكن ترك الأمور لهم بصورة مطلقة؛ وذلك لأنهم مهما بلغوا من أصالة الرأي والمقدرة، لا يمكنهم أن يكونوا واقفين على سياسة وتعهدات الحكومة البريطانية، وقوف المندوب السامي، كما أن المندوب السامي مسؤول أمام الحكومة البريطانية مسؤولية مباشرة عن الالتزام بنصوص المادة الرابعة من المعاهدة.

ولأجل القيام بما تقتضيه هذه المسؤولية، يجب عليه دراسة جميع ما تقترحه الحكومة العراقية من القوانين، فيما إذا كانت متلائمة أو متعارضة مع المادة الرابعة، وهذا الأمر لا يستطيع إسناده إلى أي شخص أخر. لذلك يرى من الضروري إطلاعه على جميع لوائح القوانين التي تقدمها الحكومة العراقية في مختلف المراحل[90].

كما بين أن اطلاعه على لوائح القوانين في جميع المراحل التي تمر بها، أمر تقتضيه الضرورات الدولية؛ وذلك لأن جميع هذه المراحل تُرسَلُ نسخ

منها إلى لجنة الانتداب الدائمة في عصبة الأمم، وعندما تعرض قضية انضمام العراق إلى العصبة، فلا شك أن العصبة ستدرس جميع قوانين البلاد السارية، لذلك من مصلحة العراق أن يطلع المندوب السامي على جميع القوانين، حتى لا يحدث تضارب بين هذه القوانين وتعهدات الحكومة البريطانية تجاه العصبة، خصوصًا في بعض التفاصيل الصغيرة، التي قد لا تكون مقبولة من قبل العصبة[91].

لهذا عد المندوب السامي أن أي تغيير في أسلوب الاستشارة أو تعديل في الأسلوب المتبع يعد خروجًا عن الأسس السليمة[92]. إن هذا السلوك من المندوب السامي هنري دوبس مع كونه ناتجًا عن مطاطية المادة الرابعة من المعاهدة، إلا أنه يعكس في الوقت نفسه سلوكًا شخصيًا له، غير الذي تعكسه ممارسة المندوب السامي السابق برسي كوكس في مبدأ الاستشارة. فهنري دوبس ينظر إلى السلطة في العراق على أنها علاقة بين طرفين الأول عراقي، والثاني بريطاني وهو الممثل الأعلى في العراق، وأن الطرف الثاني (البريطاني) يستند وجوده إلى قوة عسكرية، وتأييد دولي تضمنه عصبة الأمم، وما الحكومة العراقية إلا مظهر شكلي لأسلوب سياسي معين تفرضه الظروف المحلية والدولية القائمة، ويتضح ذلك من خلال كتبه الموجهة إلى الملك والحكومة العراقية التي اتسمت بالتعالي والاستهانة والسخرية[93].

كما كان يرى بأن الملك والحكومة ليس أكثر من دمى عليه أن يبعث بها الروح من حين لأخر، على أن لا يتعدى ذلك تحركها على مسرح السياسة العراقية، ويتضح ذلك من خلال ما ذكرناه قبل قليل من تبريرات قدمها لبيان ضرورة إطلاعه على لوائح القوانين كافة في مختلف مراحلها أما السّير برسي كوكس فلم يمارس مثل هذا السلوك مع الحكومة العراقية، بل على العكس من ذلك فقد بين في خطابه للموظفين البريطانين العاملين لدى الحكومة العراقية بأن المندوب السامي قد أعلم بأن حكومة صاحب الجلالة البريطانية، لا تزمع أن تنفذ بالتفصيل، أو تؤثر بأي طريقة من الطرائق على تفصيلات الترتيبات المالية والإدارية في حكومة العراق[94].

ولم تنته القضية عند هذا الحد، إذ لم تلبث أن تفجرت العلاقة من جديد بين الملك والمندوب السامي في 7/ آذار/ 1927، عندما قام المندوب السامي بتوزيع مذكرة سرية – تتضمن تعليمات- إلى الوزراء كافة، دون إعلام البلاط بذلك، وقد عد الملك هذا التصرف غير مقبول ومخالف لنصوص المعاهدة، التي حددت وضع المندوب السامي كمستشار للملك، ولا يحق له الإتصال بمجلس الوزراء إلا عن طريق الملك. الذي يعد رأس الجهاز الإداري في الدولة[95].

وأمام ذلك اضطر المندوب السامي إلى سحب المذكرة استجابة لطلب الملك، كما دعا الملك في الوقت نفسه للتباحث من جديد بخصوص تنظيم عملية الاستشارة، وسير المراسلات والمخابرات بين البلاط، ودار الاعتماد، ومجلس الوزراء[96].

لقد كان نتيجة لتجاوز المندوب السامي والموظفين البريطانيين الصلاحيات المقررة لهم في المعاهدة- والمتمثلة بتقديم المشورة والإرشاد، والقيام بمهام تنفيذية من أجل إبقاء سيطرتهم بشكل فعلي على الجهاز الإداري – أن تفجرت أزمة العلاقة بشكل

كبير عام 1927، بين البلاط ودار الاعتماد، مما دفع وزارة المستعمرات إلى إرسال مدير الشؤون الشرقية في الوزارة جون شاكبيرا[97] "J. Shakbarh" إلى العراق في 20/ آذار/ 1927، لحل المشكلات آنفة الذكر، إلا أن جهوده لم تفلح في هذا المجال[98]. واستمر تفاقم الأمور بين الجانبين حول مسألة المشورة ودور البريطانين في الإدارة، إلى شهر تموز 1927، حيث بدأت المفاوضات بين الجانب العراقي والبريطاني من أجل تعديل معاهدة عام 1922[99].

إلاَّ أن هذه المعاهدة لم تحدث تغييرًا يذكر فيما يتعلق بأمور الإدارة، والشيء الجديد الذي جاء فيها يتمثل في المادتين الأولى والثامنة، فقد نصت المادة الأولى على: اعتراف بريطانيا بالعراق كدولة مستقلة ذات سيادة، بعد حصوله على الاستقلال. أما المادة الثامنة فقد نصت على: تعضيد بريطانيا لدخول العراق عصبة الأمم سنة 1932، أما المواد الأخرى، فقد كانت عبارة عن ترديد لما جاء في مواد المعاهدة الأصلية لسنة 1922[100].

لقد أدى هذا الوضع إلى عودة توتر العلاقة من جديد بين البلاط ودار الاعتماد، وبشكل خاص خلال فترة حكم وزراتي، عبد المحسن السعدون الرابعة 19/ أيلول/ 1929 – 13/ تشرين ثاني/ 1929، ووزارة ناجي السويدي 18/ تشرين ثاني/ 1929 – 9/ آذار/1930، بسبب إصرار هاتين الوزارتين على ضرورة إلزام المستشارين البريطانين بإطار تقديم المشورة، وعدم التدخل في السلطة التنفيذية، وإنقاص عدد الموظفين البريطانيين في دوائر الدولة المختلفة، وإجراء تغيير جوهري في الاتفاقيتين المالية والعسكرية الملحقتين بمعاهدة عام 1922[34].

ونتيجة لعدم استجابة الحكومة البريطانية لهذه المطالب، استقالت حكومة ناجي السويدي، في 9/ آذار/ 1930، مما أدى إلى حدوث أزمة وزارية بشكل دفع دار الاعتماد إلى الإتصال بالبلاط من أجل حل هذه الأزمة والمشكلات القائمة[35].

لقد بذل الملك فيصل جهودًا كبيرة مع الحكومة البريطانية خلال هذه المرحلة من أجل عقد معاهدة جديدة، تضع العراق على أعتاب مرحلة جديدة وحقيقية نحو الاستقلال التام، وتمهد لدخوله عصبة الأمم ؛ لأن في ذلك الحل الوحيد الذي سوف يخلص الإدارة في العراق من تجاوزات الموظفين البريطانيين، وعلى الرغم من إعتراض بريطانيا على عقد مثل هذه المعاهدة إلا أنه تم التوقيع عليها في 30/ حزيران/ 1930[101].

وكان من أهم ما جاء في هذه المعاهدة فيما يتعلق بالجانب الإداري، هو تقرير انهاء الإنتداب على العراق عام 1932، وبالتالي الاستغناء عن خدمات الموظفين البريطانيين، وتخليص الميزانية من الأعباء الثقيلة التي كانت تتحملها في دفع رواتب الموظفين والمستشارين، والخبراء البريطانيين، فضلًا عما كان يصرف على دار الاعتماد البريطانية، كما أنها ألغت الامتيازات العدلية الأجنبية، وفتحت الباب أمام العراق للدخول في عضوية عصبة الأمم[102].

وعلى الرغم من ذلك، فقد استمر تفجير الأزمات بين البلاط ودار الاعتماد يبرز بين فترة وأخرى حول مسألة المشورة، ففي نهاية شهر كانون ثاني/1931 برز الخلاف بين البلاط ودار الاعتماد من جديد، بسبب تأخر المندوب السامي في إبداء ملاحظاته

على قرارات مجلس الوزراء[103]، وقد جرت عدة إتصالات بين الطرفين بخصوص ذلك انتهت إلى عقد اجتماع بين السكريتير السياسي للمندوب السامي، ستراجس (R.S.STRAGIS) وعبد القادر رشيد سكرتير مجلس الوزراء في 6/ نيسان/ 1931، حيث تم الاتفاق على خطة ملائمة، تؤمن الحصول على ملاحظات المندوب السامي بالسرعة التي لا تؤثر في قرارات مجلس الوزراء[104].

وفي هذا الوقت كانت بريطانيا بوصفها الدولة المنتدبة، ولجنة الانتداب التابعة لعصبة الأمم تتخذ الإجراءات المطلوبة لإنهاء مستلزمات انضمام العراق لعصبة الأمم، وبعد أن قدمت الحكومة العراقية الضمانات المطلوبة لعصبة الأمم، أعلن مجلس العصبة في 3/ تشرين ثاني/ 1932 قبول العراق عضوًا في عصبة الأمم، وانتهى بذلك عهد الانتداب البريطاني على العراق، وغدا العراق دولة مستقلة[105].

الخاتمة:

وهكذا فإنه وبعد أن أنهينا دراسة الملك فيصل الأول وإدارة الدولة العراقية يتضح لنا أنه على الرغم من أن الحكومة العراقية لم تكن متحررة تمامًا من الضغط وتأثير المندوب السامي، وتدخلاته وتأثير الموظفين والمستشارين البريطانيين إلا أن اعتلاء فيصل العرش وتشكيل حكومة وطنية، مثل انعطافًا مهمًا في تاريخ الإدارة بالعراق، بما شهدته هذه المرحلة من ترتيبات إدارية مهمة كان من أبرزها، أن قرارات هذه الحكومة أصبحت هي المعول عليها في إدارة شؤون الدولة، وتعيين الموظفين العراقيين في مختلف الوظائف، وهذا ما لم يشهده العراق منذ عدة قرون[106]. ومما لاشك فيه أن الجهاز الإداري الذي تم تأسيسه في العراق خلال عهد الملك فيصل الأول ساعد كثيرًا في بناء كيان الدولة العراقية الحديثة التي ورثت عبئًا ثقيلًا عن الدولة العثمانية. فقد سعى الملك فيصل منذ بداية اعتلائه عرش العراق إلى تأسيس نظام إداري، ويستند في الأساس الأول، إلى حكومة وطنية تستخدم صلاحياتها القانونية والإدارية كافة، بهدف تأسيس دولة عربية مستقلة وقوية تكون قاعدة للدولة العربية الموحدة.

كما أن اعتلاء فيصل عرش العراق يعد خطوة إلى الأمام، حيث أصبحت مصادقة الملك هي المرجع الأخير على جميع الأمور والقرارات والتشريعات، بعد أن كان ذلك من صلاحيات المندوب السامي، وهذا يعني من الناحية النظرية على أقل تقدير، أن الملك أصبح على رأس الجهاز الإداري، وتحول المندوب السامي إلى دور استشاري. وعلى الرغم من كل الضغوط والتدخلات البريطانية في تجحيم دور الملك فيصل في إدارة الدولة من ناحية، وتحقيق طموحاته في بناء دولة عراقية ومستقلة وقوية، وهذا ما دفعه في كثير من الأحيان إلى تجاوز صلاحياته المقررة في الدستور، بهدف تركيز السلطة بيده وبسط نفوذه على مجلس الوزراء وجهاز الدولة الإداري، حتى يكون أكثر فعالية وتأثير في إطار بناء الدولة العراقية الحديثة.

الهوامش والمراجع

الهوامش العربية:

1. المندوب السامي: توالى على منصب المندوب السامي البريطاني في العراق خلال الانتداب خمسة أشخاص وهم:
   - السر بيرسي كوكس "Percy Cox" تشرين الأول 1920 - كانون ثاني 1923م.
   - السر هنري دوبس "Henry Dobbs" آيار 1923 – شباط 1929م.
   - السر كلبرت كلايتون "K. F. Klayton" آذار 1929 – نيسان 1929م.
   - روبرت بروك بوبهام "R. B. Bobbham" وكالة إلى 10 كانون ثاني 1930م.
   - السر فرنسيس همفريز "F. Hemfrais" حيث تولى المنصب إلى نهاية الانتداب.

   أنظُر: سجلات الحكومة العراقية: كشف الموظفين المستخدمين تحت إدارة المعتمد السامي والحكومة العراقية للسنوات 1932-1923م.
2. أحمد خليف العفيف، التطور الإداري للدولة العراقية في عهد الانتداب البريطاني 1922 - 1932م، رسالة دكتوراه غير منشورة الجامعة الأردنية، 1998م.
3. وثائق البلاط الملكي العراقي دائرة الكتب والوثائق الوطنية (بغداد): ملف رقم 2/311 بلاط، أوراق متفرقة، وثيقة رقم 1، ص1. وسيرمز لها بالرمز: د.ك.و.
4. محمد مظفر الأدهمي، "حقائق عن الصراع الخفي بين بريطانيا والملك فيصل الأول". مجلة آفاق عربية، بغداد، العدد 4، السنة 4 (1987م) ص: 86 - 90.
5. مس بيل: هي جريتر لوثيان بيل "G. L. Bell" سياسية بريطانية تقلدت مناصب مهمة في العراق من سنة 1917– 1926م. وللمزيد عن نشاطاتها السياسي والإداري في العراق أُنظر: جيرتود لوثيان بيل، العراق في رسائل مس بيل، ترجمة جعفر الخياط، بغداد: دار الحرية للطباعة والنشر، 1977م.
6. بيل، 1977م، ص 240 – 243.
7. د.ك.و: ملف رقم 321/311 بلاط، الموظفون البريطانيون 1922 – 1924 وثيقة رقم 14، ص280.
8. السّير برسي كوكس: "Percy Cox" ضابط بريطاني تدرج في العديد من المناصب العسكرية البريطانية، وبعد احتلال القوات البريطانية للعراق عين بمنصب الحاكم السياسي العام من 1914 – 1917م، ثم المندوب السامي البريطاني في العراق من 1920 – 1923م.
9. عبد الرزاق الحسني، تاريخ الوزارات العراقية، صيدا: مطبعة العرفان، ط7، 1973م، ج1، ص:37.
10. د.ك.و: ملف رقم 2542/311 بلاط، ملاك وزارة الداخلية سنة 1921، وثيقة رقم9، ص20، وثيقة رقم21، ص46.
11. د.ك.و: ملف رقم 376/311 بلاط، المشورة البريطانية، رقم5، ص2.

12. الحسني: 1973م، ج1، ص78 – 79؛ الأدهمي، 1987، ص86.
13. الحسني: 1973م، ج1، ص73.
14. علي ناصر حسين، سياسة الإدارة البريطانية في العراق 1921–1914م، بغداد: جامعة بغداد، 1991م، ص:296.
15. نسبه إلى السيد طالب النقيب: هو طالب بن سيد رجب نقيب البصرة وأكثر وجوهها نفوذًا في حياتها السياسية والاجتماعية. وكان من أبرز المرشحين لعرش العراق. توفي سنة 1929م وشكل الحكومة أكثر من مرة. اُنظر مكان؛ الحسني 1973م، ج1، ج2.
16. الحسني: 1973م، ج1، ص 75–74.
17. د.ك.و: ملف رقم 3995/311 بلاط، المخابرات الصادرة عن دار الاعتماد، وثيقة رقم 166، ص195.
18. د.ك.و: ملف رقم 13/311 بلاط، أوراق متفرقة، وثيقة رقم8، ص8.
19. د.ك.و: ملف رقم 170/311 بلاط، أوراق متفرقة، وثيقة رقم 1 ص1.
20. د.ك.و: ملف رقم 17/311 بلاط، مسائل المرافقين 1921، وثيقة رقم2، ص3.
21. عصبة الأمم: منظمة دولية تم تأسيسها بعد الحرب العالمية الأولى، والهدف من إنشائها هو الحد من سباق التسلح العالمي وفض النزاعات قبل أن تتطور لتصبح نزاعًا مسلحًا. وأثبتت المنظمة فشلها في مواجهة القوى الفاشية في العالم ومنعها وقوع الحرب العالمية الثانية مما تطلب استبدالها بهيئة الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية.
22. الانتداب: هو نظام أقامته عصبة الأمم لتطبيقه على الأقاليم التي انتزعت من ألمانيا والدولة العثمانية بعد الحرب العالمية الأولى. وينص على أن الغرض منه هو مساعدة هذه الأقاليم التي لم تبلغ بعد الدرجة التي تمكنها من الاستقلال بنفسها. وقسمت الانتدابات إلى ثلاث فئات، كانت البلاد العربية في الفئة الأولى، وتضم الدول التي وصلت إلى درجة من التقدم تسمح بالاعتراف مؤقتًا بوجودها كدول مستقلة على أن تقدم إليها إحدى الدول المتطورة المعونة الإدارية، وبشرط أن تراعى رغبة البلد المشمول بالانتداب في اختيار الدولة المنتدبة. لم تطبق هذه البنود التي وردت في نظام عصبة الأمم. ويجمع المؤرخون على أن الانتداب اتخذ ستارًا لرغبة دول الحلفاء في السيطرة على البلاد التي كانت واقعة تحت السيطرة العثمانية.
23. أحلام حسين جميل، الخلفية السياسية والاجتماعية التي كان يطبق في ظلها دستور 1925م في العراق، بيروت: الدار العربية للموسوعات، ط1، 1986م، ص:11 – 12.
24. هنري دوبس "H. Dobbs" هنري روبرت كوتري دوبس (1881 – 1934) موظف انجليزي قضى وقتًا طويلًا في إشغال مناصب إدارية في الهند والعراق وأفغانستان، وشغل سنوات الاحتلال البريطاني للعراق منصب سكرتير السير برسي كوكس لشؤون الواردات، ثم نائبًا للمندوب السامي حتى عام 1923م، حيث تولى منصب المندوب السامي في العراق حتى عام 1929م. اُنظر منتشاشفيلي. العراق، ص191. اُنظر: البرت منتشاشفيلي، العراق في سنوات الانتداب البريطاني، ترجمة هاشم صالح التكريتي، بغداد: جامعة

بغداد، 1978م، ص:191م.

25. فاروق صالح العمر، المعاهدات العراقية البريطانية وأثرها في السياسة الداخلية، بغداد، منشورات وزارة الإعلان العراقية، 1977م، ص:43.

26. السويدي: د.ت، ص23–22؛ الأدهمي: 1987، ص88 – 95؛ توفيق السويدي، وجوه عراقية عبر التاريخ، لندن: رياض الريس لكتب والنشر، د.ت، ص:22 – 23.

27. أكرم الوتري، "كيف وضع الدستور العراقي سنة 1925م". مجلة آفاق عربية، بغداد، العدد10، السنة 18 (1993م)، ص:44.

28. د.ك.و: ملف رقم 28/311: المعاهدة العراقية البريطانية 1922م، مادة 2.

29. د.ك.و: ملف رقم 28/311: المعاهدة العراقية البريطانية 1922م، مادة 4.

30. د.ك.و: ملف رقم 28/311: الاتفاقية الخاصة بالموظفين، مادة رقم 1.

31. د.ك.و: ملف رقم 28/311: الاتفاقية العدلية، مادة 2، 3، 5.

32. د.ك.و: ملف رقم 28/311: المعاهدة العراقية البريطانية 1922م، مادة 4.

33. د.ك.و: ملف رقم 376/311 بلاط: المشورة البريطانية، وثيقة رقم5، ص: 5.

34. عبد الرزاق الحسني، تاريخ العراق السياسي، بيروت: مطبعة الوفان، ط2، 1957م، ص: 220 – 238.

35. فليب ويلارد ايرلاند: العراق: دراسة وتطوره السياسي، ترجمة جعفر خياط، بيروت، دار الكاشف، 1949م، ص:292.

36. د.ك.و: ملف رقم 28/311: المعاهدة العراقية البريطانية 1922م، مادة 3.

37. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي 1925م، مادة 65.

38. هو ادوين دراور "Edwin Drower": من موظفي الحكومة البريطانية في العراق، عمل مستشارًا لوزارة العدلية.

39. جميل، 1986م، ص19 – 20.

40. د.ك.و: ملف رقم 28/311: المعاهدة العراقية البريطانية 1922م، مادة 4.

41. عثمان: 1940م، ص240 241–؛ محمد عزيز، النظام السياسي في العراق، بغداد، مطبعة المعارف، 1954م، ص:40.

42. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي: مادة 19.

43. د.ك.و: ملف رقم 383/311: المعاهدة العراقية البريطانية 1922م، مادة 20.

44. حسن أبو السعود، القانون الإداري العراقي، بغداد، مطبعة الجزيرة، 1938م، ص: 97.

45. عثمان: 1940م، ص255؛ كامل: 1946م، ص11 – 12؛ مصطفى كامل، "شرح الدستور العراقي" مجلة آفاق عربية، بغداد، العدد 8، السنة 18 (1988م).

46. أبو السعود: 1938م، ص97 – 98؛ عزيز: 1954م، ص40؛ محمد عزيز، النظام السياسي في العراق، بغداد، مطبعة المعارف، 1954م، ص:40.

47. عثمان: 1940م، ص256؛ كامل:1946م، ص255 – 257.

48. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925، مادة (26) فقرة 1.
49. هو عبد المحسن بن فهد السعدون ولد في ولاية البصرة 1889م، وشكل أربع وزارات. ويعد من رموز الحركة الوطنية العراقية، وعضو المجلس التأسيسي وثاني رئيس وزراء في العهد الملكي في العراق. توفي في ظروف غامضة بعد إعلانه مناهضة السياسة البريطانية ورفضه التوقيع على معاهدة عام 1925م، وذلك سنة 1929م.
50. محمد مظفر الأدهمي، "صراع النفوذ بين الملك فيصل الأول وعبد المحسن السعدون". مجلة آفاق عربية، بغداد، العدد 10، السنة 18 (1988م) ص: 46 – 55.
51. ياسين حلمي سليمان الهاشمي ولد في بغداد 1884 ودرس في استانبول وتخرج من المدرسة العسكرية ضابطًا عام 1902. شارك في الحكومة العربية في دمشق وبسبب طبيعته القيادية ونزعته القومية صار يتدرج في المناصب حتى تسلم وزارة المواصلات عام 1922م ثم انتخب نائبًا عن بغداد عام 1924 وشكل حكومته الأولى عام 1924. شغل منصب رئيس الوزراء لمدة 10 أشهر. توفي سنة 1937م.
52. جعفر العسكري (1886 – 1936) أحد رؤساء الوزراء في العهد الملكي في العراق ولد في بغداد. عمل حاكمًا عسكريًا في الحكومة الفصلية في عمان ثم حلب ثم كبير أمناء الملك فيصل. تولى منصب وزير الدفاع مرتين 1923 – 1924 و1926 – 1928. وفي عام 1936م وقع انقلاب بكر صدقي فقتل خلال أحداث الانقلاب.
53. هو نوري بن سعيد بن صالح بن الملا طه. من عشيرة القرة غولي البغدادية (1888 – 1958) سياسي عراقي شغل منصب رئيس الوزراء للمزيد اُنظر: حامد الحمداني، نوري السعيد رجل المهمات البريطانية الكبرى، بغداد: مكتبة اليقظة العربية، 1989م..
54. الحسني: 1973م، ج2، ص: 165.
55. الحسني: 1973م، ج2، ص: 165.
56. الحسني: 1973م، ج2، ص: 245.
57. ايرلاند: 1949م، ص: 332.
58. ايرلاند: 1949م، ص: 237.
59. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 26، فقرة 8.
60. منذر الشاوي، شرح القانون الدستوري العراقي، بغداد: مطبعة الشفيق، 1966م، ص: 140.
61. عثمان: 1940م، ص: 258.
62. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 26، فقرة 7 و8.
63. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 26، فقرة 3.
64. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 62.
65. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 83.
66. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 26، فقرة 1.

67. أبو السعود: 1938م، ص: 100.
68. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 65.
69. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 27، فقرة 7.
70. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 29،39.
71. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 26، فقرة 6.
72. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 26، فقرة 8.
73. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي، 1925م، مادة 120.
74. ايرلاند: 1949م، ص: 331.
75. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي: مادة 26، فقرة 25.
76. د.ك.و: ملف رقم 383/311: القانون الأساسي العراقي: مادة 62.
77. فائز الغصين، انحراف النظام البرلماني في العراق، بغداد: دار الحرية للطباعة، 1975م، ص: 56.
78. د.ك.و: ملف رقم 383/311: المعاهدة العراقية البريطانية 1922م، مادة 4.
79. د.ك.و: ملف رقم 776/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 5، ص: 5.
80. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 8، ص: 13 – 15.
81. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 8، ص: 15.
82. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 8، ص: 15 – 17.
83. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 8، ص: 11.
84. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 2، ص: 3 – 4.
85. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 5، ص: 8 – 9.
86. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم5، ص: 8 – 9.
87. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 13، ص: 24.
88. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 13، ص: 25 – 27.
89. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 12، ص: 22.
90. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 14، ص: 28.
91. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 14، ص: 30 – 31.
92. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط المشورة البريطانية، وثيقة رقم 5، ص: 8.
93. ايرلاند: 1949م، ص: 72.
94. ايرلاند: 1949م، ص: 72.

95. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط، ملاحظات المندوب السامي على قرارات مجلس الوزراء 1927 – 1931م، وثيقة رقم 9، ص: 20.
96. د.ك.و: ملف رقم 672/311: بلاط، ملاحظات المندوب السامي على قرارات مجلس الوزراء 1927 – 1931م، وثيقة رقم 20، ص: 22.
97. جون شاكبيرا "John Shakbarh" سياسي بريطاني عمل مديرًا للشؤون الشرقية في وزارة المستعمرات البريطانية.
98. عبد الرزاق الحسني، العراق في ظهر المعاهدة، بيروت، مطبعة دار الكتب، ط 5، 1982م، ص: 164.
99. د.ك.و: ملف رقم 282/311: بلاط، مفاوضات لندن، وثيقة رقم21، ص: 22.
100. العمر: 1977م، ص: 24.
101. العمر: 1977م، ص: 261.
102. الحسني: 1982م، ص: 241.
103. د.ك.و: ملف رقم 675/311: بلاط، ملاحظات المعتمد السامي على قرارات مجلس الوزراء، وثيقة رقم 3، ص: 4.
104. د.ك.و: ملف رقم 675/311: بلاط، ملاحظات المعتمد السامي على قرارات مجلس الوزراء، وثيقة رقم 3، ص: 13.
105. د.ك.و: ملف رقم 676/311: بلاط، دخول العراق عصبة الأمم، وثيقة رقم 3، ص: 13.
106. عبد المجيد التكريتي، الملك فيصل الأول ودوره في تأسيس الدولة العراقية الحديثة 1921 – 1933م، بغداد: دار الشؤون الثقافية، ط 1، 1991م، ص: 86.

الهوامش الأجنبية:

1- Special Report by his Majesty Government in the United Kingdom of Great Britain and northern Ireland to the council of the league of Nations, on the progress of Iraq during the period 1920-1931, P: 13
2- Report on Iraq Administration, finances Administration condition of the Iraq for the period from October 1st 1920-13 th st. 1922, P: 71
3- F.O. 730/7771, Tel from Churchill to the Cox 3, August 1922, F.O. 730/7771, from High commissioner to colonial Office 15, 16 August 1922.

4- C.O, 370/45078, Tel from colonial Office to High commissioner 19, August 1922, C.O, 370/45078, Tel Cox to colonial Office 10, August 1922, F.O. 371/6352, 13 Nov 1921.
5- F.O 371/777, 15, August, 1922.
6- Iraq Administration Report 1920 – 22, P: 11; C.O, 730/45078, 28, Jul 1922, C.O, 370/45074, Tel from High commissioner to colonial Office 28, Jul 1922.
7- Iraq Administration Report 1920 – 22, P: 11.
8- Special British Report 1920 – 31, p: 13.
9- Report on Iraq Administration April 1922, March 1923, P: 23.
10- Iraq Administration Report 1920 – 22, P: 17.
11- C.O; 370/45078, 28 Jul 1922.
12- C.O; 730/45078, 10 August 1922.
13- F.O; 730/21452, 16 March 1922; Special British Report 1920 – 31, P: 14, F.O. 371/21542, letter from Churchill to Lioyed George 16 March 1922.
14- F.O. 730/7771, Tel from Cox to Churchill 24, August 1922, C.O, 370/43045, Tel Cox to Churchil, 27, August 1922.
15- Special British Report 1920 – 31, P: 26.
16- Special British Report 1920 – 31, P: 26.
17- Special British Report 1920 – 31, P: 25.
18- Iraq Administration Report 1920 – 22, P: 22.
19- Iraq Administration Report 1920 – 22, P: 9.
20- Iraq Administration Report 1920 – 22, P: 12.
21- Iraq Administration Report 1920 – 22, P: 20.
22- Iraq Administration Report 1920 – 22, P: 20.
23- Report by his Majesty Government in the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland to the council of the League of Nations, on the Administration of Iraq for the year 1928, P: 20, Report by his Majesty Government in the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland to the council of the League of Nations, on the Administration of Iraq for the year 1929, P: 6.
24- Iraq Administration Report 1929, P: 20, Report by his Britannic majesty's government to the council of the league of nation on the Administration of Iraq for the year 1926, P: 5.
25- Report by his Britannic majesty's government to the council of the league of nation on the Administration of Iraq for the year 1927, P: 7.
26- Iraq Administration Report 1928, P: 6.
27- Iraq Administration Report 1926, P: 4.
28- Iraq Administration Report 1923, P: 12, Report by his Britannic majesty's government to the council of the league of nation on the Administration of Iraq for the year 1925, P: 13.
29- Iraq Administration Report 1928, P: 5-6.
30- Report by his Britannic majesty's government on the Administration of Iraq for the period, April 1923 – Dec 1924, P: 23.
31- Iraq Administration Report 1929, P: 22.

32- Report by his Majesty Government in the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland to the council of the League of Nations, on the Administration of Iraq for the year 1930, P: 20.

33- Iraq Administration Report 1927, P: 11.

34- Iraq Administration Report 1930, P: 18-19; Iraq Administration Report 1929, P: 20-22.

35- Iraq Administration Report 1930, P: 20.

المراجع العربية:

أ- الوثائق غير المنشورة:

وثائق البلاط الملكي العراقي المودعة: في دائرة الكتب والوثائق الوطنية في بغداد:

1. ملف رقم 2/311، وموضوعة بلاط، أوراق متفرقة.
2. ملف رقم 13/311، وموضوعة أوراق متفرقة.
3. ملف رقم 17/311، وموضوعة مسائل المرافقين1921.
4. ملف رقم 28/311، وموضوعة المعاهدات العراقية البريطانية 1922.
5. ملف رقم 170/311، وموضوعة أوراق متفرقة.
6. ملف رقم 282/311، وموضوعة مفاوضات لندن 1927.
7. ملف رقم 321/311، وموضوعة الموظفين في دوائر الحكومة العراقية 1922 – 1924.
8. ملف رقم 322/311، وموضوعة الموظفين البريطانيين 1924 – 1926.
9. ملف رقم 376/311، وموضوعة المشورة البريطانية 1929 – 1930.
10. ملف رقم 383/311، وموضوعة القانون الأساسي العراقي 1925.
11. ملف رقم 672/311، وموضوعة المشورة البريطانية 1926 – 1928.
12. ملف رقم 675/311، وموضوعة ملاحظات المندوب السامي على قرارات مجلس الوزراء 1927 – 1931.
13. ملف رقم 776/311، وموضوعة المشورة البريطانية.
14. ملف رقم 2542/311، وموضوعة ملاك وزارة الداخلية 1921.
15. ملف رقم 3995/311، وموضوعة المخابرات الصادرة عن دار الاعتماد 1922 – 1927.
16. ملف رقم 4676/311، وموضوعة دخول العراق عصبة الأمم 1932.

ب- الكتب والدوريات:

1) أبو السعود، حسن، القانون الإداري العراقي، بغداد: مطبعة الجزيرة، 1938م.
2) الأدهمي، محمد، حقائق عن الصراع الخفي بين بريطانيا والملك فيصل الأول، بغداد: مجلة أفاق عربية، العدد4، السنة الرابعة، ص 86 – 95، 1987م.

3) الأدهمي، محمد، صراع النفوذ بين الملك فيصل الأول وعبد المحسن سعدون، بغداد: مجلة أفاق عربية، العدد 5، السنة الخامسة، ص 46 - 55، 1988م.
4) إسماعيل، خليل، أحوال العراق الإدارية، بغداد: مطبعة العاني، 1941م.
5) ايرلاند، فيليب، العراق (دراسة في تطوره السياسي) ترجمة جعفر خياط، بيروت: دار الكشاف، 1949م.
6) بيل، جيرترود، العراق في رسائل مس بيل، ترجمة جعفر خياط، بغداد: دار الحرية للطباعة والنشر، 1977م.
7) التكريتي، عبد المجيد، الملك فيصل الأول ودورة في تأسيس الدولة العراقية الحديثة (1921 - 1933) ط1، بغداد: دار الشؤون الثقافية، 1991م.
8) جميل، أحلام، الخلفية السياسية والاجتماعية للأوضاع التي كان يطبق في ظلها دستور 1925 في العراق، ط1، بيروت: الدار العربية للموسوعات، 1986م.
9) الحسني، عبد الرزاق، تاريخ العراق السياسي ط2، بيروت، مطبعة العرفان، 1957م.
10) الحسني، عبد الرزاق، تاريخ الوزارات العراقية ط7، 10 أجزاء، صيدا، مطبعة العرفان، 1973م.
11) الحسني، عبد الرزاق، العراق في ظل المعاهدة ط5، بيروت، مطبعة دار الكتب، 1982م.
12) حسين، علي، سياسة الإدارة البريطانية في العراق (1914 - 1921)، رسالة ماجستير جامعة بغداد، 1991م.
13) الحمداني، حامد، نوري السعيد رجل المهمات البريطانية الكبرى، بغداد: مكتبة اليقظة العربية، 1989م.
14) السويدي، توفيق، وجوه عراقية عبر التاريخ، لندن، رياض الريس للكتب والنشر.
15) الشاوي، منذر، شرح القانون الدستوري العراقي، بغداد: مطبعة الشفيق، 1966م.
16) الشلاه، حسين، طالب باشا النقيب البصري، بيروت: الدار العربية للموسوعات، 2003م.
17) عثمان، عثمان خليل، القانون الإداري العراقي، بغداد: مطبعة الأهالي، 1940م.
18) عزيز، محمد، النظام السياسي في العراق، بغداد: مطبعة المعارف، 1954م.
19) العمر، فاروق، المعاهدات العراقية البريطانية وأثرها في السياسة الداخلية، بغداد: منشورات وزارة الإعلان العراقية، 1977م.
20) الغصين، فائز، انحراف النظام البرلماني في العراق، بغداد: دار الحرية للطباعة، 1975م.
21) منتشاشفيلي، البرت، العراق في سنوات الانتداب البريطاني، ترجمة هاشم صالح التكريتي، بغداد: مطبعة جامعة بغداد، 1978م.
22) الوتري، أكرم، كيف وضع الدستور العراقي سنة 1925، بغداد: مجلة آفاق عربية، العدد 10، السنة الثامنة عشر، صفحة 43 - 46، 1993م.

المراجع الأجنبية:

1. التقارير البريطانية المرفوعة إلى عصبة الأمم تحت عنوان:
Iraq Administration Report 1914-1932 والمنشورة من قبل **(Archive International Group)** لندن، **1993**.

1. Special Report by his Majesty Government in the United Kingdom of Great Britain and northern Ireland to the council of the league of Nations, on the progress of Iraq during the period 1920-1931.
2. Report on Iraq Administration, finances Administration condition of the Iraq for the period from October 1st 1920-13 th st. 1922.
3. Report on Iraq Administration April 1922, March 1923.
4. Report by his Britannic majesty's government on the Administration of Iraq for the period, April 1923 – Dec 1924.
5. Report by his Britannic majesty's government to the council of the league of nation on the Administration of Iraq for the year 1925.
6. Report by his Britannic majesty's government to the council of the league of nation on the Administration of Iraq for the year 1926.
7. Report by his Britannic majesty's government to the council of the league of nation on the Administration of Iraq for the year 1927.
8. Report by his Majesty Government in the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland to the council of the League of Nations, on the Administration of Iraq for the year 1928.
9. Report by his Majesty Government in the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland to the council of the League of Nations, on the Administration of Iraq for the year 1929.
10. Report by his Majesty Government in the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland to the council of the League of Nations, on the Administration of Iraq for the year 1930.

1. وثائق وزارة الخارجية البريطانية **(Foreign office)**

1- F.O. 371/6352, Tel from Cox to Churchill, 31 June 1921.
2- F.O. 371/21542, letter from Churchill to Lioyed George 16 March 1922.
3- F.O. 730/7771, Tel from Churchill to the Cox 3, August 1922.
4- F.O. 730/7771, from High commissioner to colonial Office 15, August 1922.
5- F.O. 730/7771, Tel from Cox to Churchill 24, August 1922.

2. وثائق وزارة المستعمرات البريطانية **(Colonial Office):**

1- C.O, 370/45078, Tel from colonial Office to High commissioner 19, August 1922.
2- C.O, 370/45078, Tel from Cox to colonial Office 17, August 1922.
3- C.O, 370/45078, Tel Cox to colonial Office 10, August 1922.
4- C.O, 370/45074, Tel from High commissioner to colonial Office 28, Jul 1922.
5- C.O, 370/43045, Tel Cox to Churchil, 27, August 1922.

3- Books:

- Graves, P. The Life of Sir Percy Cox. London, 1914.